

Distr.  
GENERAL

S/RES/1282 (1999)  
14 December 1999

مجلس الأمن



القرار ١٢٨٢ (١٩٩٩)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٢٠٨٠، المعقودة  
في ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة عن الصحراء الغربية، ولا سيما القراران ١٢٣٨ (١٩٩٩) المؤرخ  
١٤ أيار/ مايو ١٩٩٩ و ١٢٦٣ (١٩٩٩) المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ (S/1999/1219) وبالملاحظات  
والتوصيات الواردة فيه،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٢٩ شباط/  
فبراير ٢٠٠٠ من أجل استكمال تحديد هوية الناخبين، وإصدار قائمة مؤقتة ثانية للناخبين، ومباشرة عملية  
الطعون فيما يتعلق بالتجمعات القبلية H41 و H61 و J51/52؛

٢ - يرحب بإعادة تأكيد الطرفين اتفاقهما من حيث المبدأ على مشروع خطة العمل المتعلقة  
بتدابير بناء الثقة عبر الحدود، بما في ذلك الاتصالات الشخصية، وهي خطة تم تقديمها عملاً بالقرار  
١٢٣٨ (١٩٩٩) المؤرخ ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٩، ويطلب منهما التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين  
وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للشروع في هذه التدابير بدون مزيد من التأخير؛

٣ - يحيط علماً بالقلق من أن المشاكل التي يثيرها العدد الحالي من المرشحين الذين مارسوا  
حقهم في الطعن، والمواقف المتعارضة التي اتخذها الطرفان بشأن مسألة المقبولية، يبدو أنها تتيح إمكانية  
محدودة لعقد الاستفتاء قبل عام ٢٠٠٢ أو حتى بعده، ويؤيد عزم الأمين العام على إعطاء تعليمات لممثله  
الخاص ليوصل مشاوراته مع الطرفين بشأن هذه المسائل، سعياً للتوفيق بين وجهات نظرهما المتعارضة  
فيما يتعلق بعملية الطعون، وعودة اللاجئين إلى ديارهم، وغير ذلك من الجوانب الحاسمة في خطة التسوية  
التي وضعتها الأمم المتحدة؛

٤ - يحيط علماً بتقدير الأمين العام أنه يمكن، مع ذلك، مواجهة صعوبات في التوفيق بين آراء  
الطرفين المتعارضة، وعليه، يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً قبل نهاية هذه الولاية عن احتمالات  
إحراز تقدم في تنفيذ خطة التسوية خلال فترة زمنية معقولة؛

٥ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره.

-----